



سياسة التعامل مع شركاء التنفيذ

اعتماد -
رئيس مجلس الإدارة

وثيقة مقيدة

مراجعة -
رئيس قسم التميز المؤسسي



١. المقدمة

تعتمد جمعية دراسة التعليمية في تنفيذ بعض برامجها ومشاريعها على التعاون مع شركاء تنفيذيين من ذوي الخبرة والاختصاص. تهدف هذه السياسة إلى تنظيم العلاقة مع هؤلاء الشركاء بما يضمن تحقيق أهداف الجمعية بكفاءة وفعالية، وحماية مصالحها ومكتسباتها.

٢. نطاق التطبيق

تسري هذه السياسة على جميع الوحدات الإدارية واللجان في الجمعية التي تتعاقد أو تتعاون مع جهات خارجية (ربحية أو غير ربحية) لتنفيذ مهام أو مشاريع محددة نيابة عن الجمعية أو بالمشاركة معها.

٣. معايير اختيار شريك التنفيذ

يتم اختيار شريك التنفيذ بناءً على المفاضلة وفق المعايير التالية:

- الأهلية القانونية: أن يكون الشريك جهة مسجلة رسمياً وتمتلك التراخيص اللازمة لممارسة النشاط (تعليمي، تدريبي، تقني، إلخ).
- السمعة والخبرة: امتلاك سجل إنجازات في تنفيذ مشاريع مشابهة، مع إعطاء الأولوية للجهات ذات الخبرة في القطاع التعليمي.
- الكفاءة المالية: التأكد من الملاءة المالية للشريك وقدرته على الوفاء بالتزاماته التعاقدية.
- التوافق القيمي: أن تتسق أهداف الشريك وقيمه مع رسالة وأهداف جمعية دراسة التعليمية.

٤. إجراءات التعاقد والارتباط

١. تحديد الاحتياج: تقوم الجهة المعنية في الجمعية بتحديد نطاق العمل والمخرجات المتوقعة من الشريك.
٢. فرز واختيار الشركاء: يتم استقبال العروض الفنية والمالية وتقييمها من قبل لجنة مختصة.
٣. توقيع مذكرة تفاهم/ عقد: يجب أن يتضمن العقد (أو الاتفاقية) بوضوح:
 - نطاق العمل والمخرجات الزمنية.
 - التكاليف وآلية الدفع المرتبطة بالإنجاز.
 - حقوق الملكية الفكرية للمواد التعليمية والتدريبية.
 - بنود سرية المعلومات وخصوصية البيانات.
 - آلية إنهاء التعاقد وحل النزاعات.

٥. الرقابة والإشراف على التنفيذ

- تلتزم الجمعية بتعيين "مدير مشروع" أو "مشرف" لمتابعة أداء الشريك بشكل دوري.
- يجب على الشريك تقديم تقارير دورية (فنية ومالية) توضح سير العمل.
- للجمعية الحق في إجراء زيارات ميدانية أو تدقيق مفاجئ لضمان جودة التنفيذ وفق المعايير المتفق عليها.



٦. الالتزامات الأخلاقية والمهنية

يُحظر على شركاء التنفيذ القيام بما يلي:

- استخدام اسم أو شعار الجمعية في أغراض غير المتفق عليها دون إذن كتابي.
- قبول أي هدايا أو مبالغ مالية من المستفيدين مباشرة مقابل الخدمات المقدمة.
- توظيف أي من منسوبي الجمعية للعمل في المشروع المشترك دون موافقة مسبقة من مجلس إدارة الجمعية (منعاً لتعارض المصالح).

٧. آلية الإنهاء والتقييم

- يتم تقييم أداء الشريك فور انتهاء المشروع، ويُحفظ التقييم في قاعدة بيانات الشركاء للرجوع إليه في التعاقدات المستقبلية.
- يحق للجمعية إنهاء العلاقة فوراً في حال ثبوت إخلال جسيم بالعقد أو بمبادئ النزاهة والشفافية.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد هذه السياسة بقرار مجلس إدارة الجمعية رقم (١) بتاريخ ١١/١٠/١٤٤٧ هـ الموافق ٣٠/٠٣/٢٠٢٦ م

اعتماد -
رئيس مجلس الإدارة

مراجعة -
رئيس قسم التميز المؤسسي

وثيقة مقيدة